الشؤون الاجتماعية
فى خطاب العرش

نشر الملكيات الصغيرة — تنظيم التعاون — تشريعات العمال — تعديل لائحة السجون — التغذية العامة — ضريبة الخدمة الاجتماعية — مشروعات أخرى

١ — نشر الملكيات الصغيرة

تضمن خطاب العرش مبادئ السياسة الاجتماعية التى أخذت الحكومة نفسها بها فى العام المقبل ، ولم تكن هذه المبادئ رغبات عائمة ولا جملا إنشائية ، إنما كانت مشروعات معينة ، معظمها قد تمت دراسته وتحوّل الى مشروعات قوانين ستقدم فى هذه الدورة البرلمانية .

وقد ذكرنا فى هذه المجلة — فى عدد فائت — أن "مشروع الموسم" فى العام الماضى كان "مشروع تحسين الصحة القروية" فيجب أن نذكر أن "مشروع الموسم" فى هذا العام هو " مشروع نشر الملكيات الصغيرة " .

ولهذا المشروع قصة لا بأس من إيرادها ... فقد كانت الدولة تستصلح فى كل عام رقعة من الأراضى البور فتصبح بذلك أرضا خصبة صالحة للزراعة ، ولما لم تكن لها إذ ذاك سياسة اجتماعية معينة ، فقد كانت هذه الأراضى تضم إلى "مصلحة الأملاك الأميرية" حيث تديرها الحكومة بأموالها وموظفيها . أو كان بعض من كبار الموظفين يستبدلون بمعاشهم فى صفقات رابحة ، قطعا من هذه الأراضى ... وفى كلتا الحالتين لم يكن للطبقات الشعبية منها نصيب .

كانت هذه هى السياسة التى توحى بها العقلية البيروقراطية . وكانت فيها خسارة للدولة وللشعب من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية . فأما من الناحية الاقتصادية ؛ فالمعروف فى كل بلاد العالم أن الحكومات لا تصلح لأعمال الاستغلال ، لأن نظمها واجراءاتها ومرتبات موظفيها تجعل عمليات الاستغلال التى تتولاها خاسرة أو لا ربح فيها بالقياس الى العمليات التى يتولاها الأفراد أو الشركات . وأما من الناحية الاجتماعية فقد كان فى حبس هذه الأراضى أو منحها لكبار الموظفين حرمان للطبقات المنتجة عن التمتع بحق الملكية الصغيرة . هذا الحق الذى يرفع المستوى الاجتماعى لعدد كبير من الأفراد والأسر الشعبية .

ثم شاء الله أن يكون فى وزارة الشؤون الاجتماعية وزير شعبى لا تحكم البيروقراطية فى تفكيره فأراد أن يكتب فصلا جديدا فى قصة " الأملاك الأميرية " وأن يخلق عن طريقها طبقة من صغار الملاك يرفعها من وهدة الحرمان إلى حياة متوسطة معقولة ... وكان هـذا الفصل الجديد هو " مشروع نشر الملكيات الصغيرة ".

إن هذا الفصل الجـديد هو الفصل الصحيح الوحيد فى تلك القصة الطويلة ، وهو الفصل الذى يقول عنه خطاب العرش :

" وكذلك قررت حكومتى العمل على نشر الملكيات الصغيرة عن طريق توزيع مقـدار كبير من أراضيهـا المستصلحة على صغار الفلاحين بشروط تمكنهم من سهولة الاستغلال ، وتهيىء السبيل لإنشاء قرى جديدة سالمة من العيوب الحالية ".

وإلى أن تعرف هذه الشروط التى يشير إليها خطاب العرش ، نقدم الملاحظات التالية ، المستقاة من تجربة " رومانيا " لتوزيع الأراضى فيها حتى نتقى الأخطاء التى وقعت فيهـا ، ونتنفع بالتجربة التى سبقتنا إليها :

يختلف مشروع " رومانيا " الذى قامت به فى سنة ١٩١٨ وعدلته فى سنة ١٩٢١ عن المشروع المصرى فى أسسه وفى الغرض منه ، ولكنهما يتفقان فى مبدأ التوزيع . ومن هنا يصح أن نتنفع بتلك التجربة فيما أسفرت عنه :

١ — كانت الظروف المحلية لرومانيا تقضى عليها بتوزيع كثير من الأراضى على الجند الذين وفوا مدة الخدمة أو أرامل الجنـد الذين توفوا فى الحرب . وهؤلاء جميعا لا خبرة لهم بالمسائل الزراعية ، فنشأ عن هذا نقص فى الاستغلال أثر فى الاقتصاد القومى .

ووجه انتفاعنا من هـذه الحقيقة أن نتحرى فى توزيع أراضينا أن ينالهـا من هم أهل لاستغلالها ممن سبقت لهم خبرة زراعية كافية لحسن الاستغلال ، حتى لا تتأثر حركة الانتاج العام .

٢ — فى رومانيا حددت الملكيات الكبيرة بخمسمائة هكتار أى نحو ١٢٥٠ فدانا لا تجاوزها ووزع الباقى ملكيات صغيرة ولما كان صغار الملاك لا يملكون المال والأدوات التى يملكها كبارهم فقد كان هذا سببا فى نقص المحصول .

ووجه انتفاعنا من هـذه الحقيقة أن نحاول تدارك هذا النقص عند توزيع أراضينا . وذلك بنشر الحركة التعاونية بصفة إجبارية بين الملاك الجدد ، حتى يستعيضوا بقوة التعاون عن قوة الملكيات الكبيرة ومقدرتها على الإنتاج وعلى حسن التصريف .

وسيساعد على جعل هذا التعاون حقيقة واقعة تجاور الملكيات الجديدة واتفاق ظروف المالكين الجدد . ولكن يجب ألا نركن الى هذه العوامل فنترك حركة التعاون للظروف ، بل يجب أن نفرضها فرضا على هؤلاء الملاك ونعتقد أن هذا سيكون النواة الحقيقية لنظام التعاون العام فى البلاد .

٣ — سنت رومانيا قانونا للميراث يمنع من توزيع الأراضى عن طريق الميراث أوعن أى طريق آخر إلى نسبة أقل من هكتار أى ٣,٧ فدان احتياطا من توزع الأرض الى ملكيات تافهة تؤدى فى النهاية الى ضعف الاستغلال أو انعدامه .

إلا أننا فى مصر لانستطيع سن مثل هذا القانون بسبب نظام الإرث الإسلامى ، فيجب أن نفكر فى طريقة أخرى نتقى بها أثر توزيع هذه الملكيات . ونحن نؤثر هنا أن نشير الى المشكلة دون أن نحدد لها حلا معينا تاركين هذا الحل الى لجنة من الاقتصاديين والقانونيين ورجال الشريعة الإسلامية[1] .

بقى أن نذكر أن حماية هـذه الملكية مسألة واجبة ، وقد يتبادر الى الأذهان أن قانون خمسة الأفدنة كفيل بهذه الحماية ، فيجب ان نقول : إن هذا القانون بوضعه الحالى لايكفى ، لأن به منافذ يسلك منها المرابون والمحتالون على الفلاح المسكين .

ذلك أن القانون قرر حماية الملكية التى لا تزيد على خمسة أفدنة من نزعها ؛ ولكنه لم يقرر الاحتفاظ بهذا الحد الأدنى اذا زادت الملكية عنها . فنشأ عن ذلك أن المرابين عند إجراءات عمليات القرض التى يضطر اليها المالك الصغير يضمون الى ملكيته بطريقة من الطرق مقدارا يجعلها تتجاوز هذا الحد ، وبذلك يستطيعون نزع ملكيته كلها عند الاقتضاء .

فيجب أن يسد مثل هذا المنفذ فى القانون ، وان تيسر وسائل القرض القانونية لهؤلاء الملاك وأن يمنعوا من الاقتراض الخارجى بطريق القانون .

ويبقى أن نذكر كذلك أن مساحة الأراضى المعدة لهذا المشروع تبلغ حوالى مائة ألف فدان . وقد جاء فى خطاب العرش أن مقدارا كبيرا منها هو الذى سيوزع على صغار الفلاحين فنرجو أن يتناول هذا المقدار معظم هذه الأراضى — وتمنينا لو تناولها جميعا — فإن الداعى الوحيد لبيع بعض هذه الأراضى لكبار الملاك هو عودة ثمنه الى الخزانة العامة عاجلا .

وهى حجة قد تكون وجيهة فى الظروف الاستثنائية الحالية ، ولكن هناك نظرة أخرى فى توزيعها على صغار الزراع ، هذه النظرة تؤثر الإصلاح الاجتماعى على المصالح المؤقتة . على أن ثمن

(١) استقينا المعلومات الواردة عن توزيع الأراضى فى رومانيا من تقرير سعادة جلال فهيم باشا عن المؤتمر الزراعى الدولى لسنة ١٩٣٩

هذه الأراضى لن يضيع حين توزع على الملاك الصغار ، إذا نظرنا إلى المسألة نظرة أوسع ، والدولة فى هـذا ليست كالأفراد ، فميزانيتها ميزانية أجيال لا أعوام وليس من الصعب أن تسترد هذه المبالغ بطرق غير مباشرة .

وسنرى أن كل حجة ستتضعف أو تتلاشى اذا ذكرنا أن توزيع هـذه الأراضى سيرفع عشرين ألف أسرة، تبلغ نحو مائة ألف نفس من الحرمان والجهل الى مستوى إنسانى كريم لائق بكرامة وادى النيل .

لقد قلنا فى كلمـة سابقة إن وزير الصحة الحالى يمكن ان يلقب "وزير تحسين الصحة القروية" وهو لقب عظيم ونقول فى هذه الكلمة ، ان وزير الشؤون الاجتماعية الحالى يمكن أن يلقب "وزير الملكيات الشعبية" وهو لقب عظيم. عندما يكتب تاريخ الاصلاح الاجتماعى لوادى النيل .

٢ — تنظيم التعاون

والحديث عن الملكيات الصغيرة يقودنا بطبيعته الى الحديث عن "التعاون" وقد ورد فى خطاب العرش عنه هذه الفقرة "وستقدم الحكومة مشروع قانون لإصلاح نظام التعاون" وهى فقرة وجيزة ولكنها وعد صريح بمشروع محدد ، وهذا موضع استبشارنا بسرعة الانجاز. ان الحديث عن مزايا التعاون حديث مكرر معاد ، فيجب أن ينحصر الحديث عن "تنظيم التعاون ووسائل نشره فى البلاد" .

فى مصر نحو ٨٠٠ جمعيـة تعاونية فى مختلف أنحاء البـلاد ، عدد أعضائها نحـو ١٠٠,٠٠٠ عضو ورأس مالها المدفوع ٢٢٠,٠٠٠ جنيه ، ومالها الاحتياطى ٦٠,٠٠٠ جنيه وقيمة معاملاتها السنوية مليون جنيه (هذه المعلومات مستقاة من كلمة للدكتور رشاد بك مدير التعاون) .

وقد وصلنا إلى هـذه الأرقام بعـد مضى أكثر من ثلاثين عاما على بدء حركة التعاون فى مصر ، فى شعب يبلغ تعداده أكثر من ستة عشر مليونا من الأنفس .

وهى أرقام تتبين ضآلتها حين ننظر إلى بلاد كالدانمارك مثلا فنطلع على الأرقام التالية : يبلـغ عدد من يملكون أرضـا زراعية فى الدانمـاركة ٢٠٥ آلاف منهم ١٩٠ ألفا أعضاء فى جماعات تعاونية وذلك غير الأعضاء فى الجمـاعات التعاونية للصناع وجمعيـات التعاون المنزلى فى شعب تعـداده ٣,٨٠٠,٠٠٠ (هـذه المعلومات مستقاة من كتاب الدانمـاركة للأستاذ أمير بقطر) .

وهناك فارق أساسى بين جمعيات التعاون فى مصر ونظائرها فى البلاد الأخرى، فالملاحظ أن معظم المنتفعين انتفاعا حقيقيا بجمعيات التعاون فى مصر هم من كبار الملاك ، وحسبك أن تراجع حالة الجمعيات القروية حتى ترى أن عمدة القرية ومشايخها وكبار ملاكها هم الأعضاء فيها ، وقل أن يوجد بينهم مزارع صغير ، مع أن صغار الزراع هم المحتاجون إلى الخدمات التعاونية وهم الذين يؤلفون نظام التعاون فى بلاد كالدانمرك مثلا .

ومرد هذا العيب إلى الجهل ، وإلى النظام " البيروقراطى " الذى يجعل كبار الأثرياء هم المقربين من كل منشأة يتدخل فيها النفوذ الرسمى . وعلاج هذا النقص يجب أن يكون فى مقدمة المسائل التى يعالجها التنظيم الجديد .

ومما يلاحظ أن العناية الكبرى كانت موجهة فى الماضى إلى التعاون الزراعى وحده بينما التعاون المنزلى لا يقل أثرا عن التعاون الزراعى . وقد أظهرت الظروف الاستثنائية الحاضرة مقدار حاجتنا إلى ذلك النوع من التعاون فى مكافحة الغلاء المصطنع . ولو أنه كان سائدا بيننا من قبل لما استطاع تجار السوق السوداء أن يتحكموا هذا التحكم فى المستهلكين وفى المنتجين أيضا . فنحن نشاهد المنتجات المحلية يشتريها هؤلاء التجار بثمن منخفض كثيرا إذا قيس إلى ثمن بيعها للمستهلكين ؛ فيحرمون المنتج الصغير من معظم الأرباح ، ثم يبيعونها بأثمان فادحة ، فيثرون ثراء فاحشا على حساب المستهلك ، ويخرجون من المعركة بنصيب الأسد على حساب المنتجين والمستهلكين على السواء .

فمشروع تنظيم التعاون يأتى الآن فى وقته المناسب ، وعلاوة على أنه مشروع ضرورى للمستقبل البعيد ، فهو مشروع الظرف الحاضر الذى يتطلب السرعة والاستعجال .

إن بلادا صغيرة كالدانمارك أصبحت بفضل حركة التعاون تملك من الثروة الحيوانية ٣,٥٠٠,٠٠٠ رأس من الماشية و ٥٠٠,٠٠٠ حصان و ٢٠,٠٠٠ رأس من الأغنام و ٥,٠٠٠,٠٠٠ من الخنازير و ٢٢,٠٠٠,٠٠٠ دجاجة وأصبحت صادراتها قبل الحرب تقدر بحوالى ٥٢,٠٠٠,٠٠٠ مليون من الجنيهات (هذه المعلومات مستقاة من كتاب مشاهدات سائح فى دول الشمال للأستاذ جميل خاتكى) .

فمصر خليقة أن تجنى ثمار التعاون إذا وفقنا إلى تنظيمه فيها تنظيما جديدا خاصا وهيأنا الوسائل لنجاح هذه الحركة الطيبة . ونعتقد أن فى مقدمة هذه الوسائل إنشاء بنك مركزى للتعاون. فقد قام بنك التسليف الزراعى بخدمات كبيرة للحركة التعاونية ولكنه بطبيعة وظيفته غير مخصص لها، فاذا أمكن إنشاء بنك خاص فالفائدة محققة والكسب مضمون إن شاء الله.

٣ — تشريعات العمال

يبلغ عدد العمال — غير الزراعيين — فى مصر الآن أكثر من مليون ، وهـذا العدد فى تصاعد مستمر نتيجة للتحول التدريجى فى اتجاه البلاد من الزراعة إلى الصناعة تبعا لمقـدار اليقظة القومية والاقتصادية ، وتحت ضغط الظروف العامة والمحلية .

فإذا فرضنا أن كل عامل من هذا المليون يعول ثلاثة فقط — وهو الحد الأدنى — كانت النتيجة أن أربعة ملايين من السكان البالغ تعدادهم ستة عشر مليونا — يعيشون على الصناعة وهو ما يعادل ربع المصريين .

فتنظيم علاقة العمال بأصحاب العمل ، معناه تنظيم ربع السكان من ناحية العدد ، ووضع أسس ثابتة للصناعة القومية التى تعول هذا العـدد الضخم : وتكون قسما كبيرا من الثروة العامة . ومن هنا كانت أهمية تشريعات العمل التى أمضيت فى العام المـاضى والتى وعد بها خطاب العرش فى هذا العام حين يقول :

"ولقد أقررتم قانون نقابات العمال وقانون التأمين الإجبارى ضد إصابات العمل تلافيا لنقص ظاهر فى كياننا الاقتصادى .

"وستقدم حكومتى لحضراتكم فى هذه الدورة مشروع قانون عقد العمل المشترك ، ومشروع التأمين الاجتماعى ضد العجز والمرض والشيخوخة . والمأمول أنه باستكمال حلقة هذه التشريعات تتوطد علاقة العامل بصاحب العمل على قواعد تؤدى إلى الاستقرار والسلام".

هـذه المشروعات الأربعة كما يقول خطاب العرش هى " استكمال لحلقة التشريعات العمالية " التى ظلت معطلة فى مصر ومتأخرة ، على الرغم من ازدياد عدد العمال واتساع نطاق الصناعة .

وتاريخ التشريع العمالى فى مصر كان يسير ببطء شديد ، حتى أسرعت خطاه فى المدة الأخيرة القصيرة ، ففى ٩ يناير سنة ١٨٩٠ صدر مرسوم بإلغاء نظام طوائف المهن وإعلان حرية العمل وحق الاحتراف للجميع فى مختلف الأعمال والحرف .

ثم ركدت حركة التشريع العمالى من هذا التاريخ إلى سنة ١٩٠٩ حيث صدر قانون تشغيل الأحداث فكان أول القوانين المنظمة للعمل فى العصر الحديث .

ومضت فترة ركود أخرى طويلة الى سنة ١٩٣٣ حيث صدر قانون تشغيل الأحداث المعدل وقانون تشغيل النساء .

وفى سنة ١٩٣٥ صدر قانون تحديد ساعات العمل فى بعض الصناعات ، ثم قانون إصابات العمل سنة ١٩٣٦ [١] .

وفى سنة ١٩٤١ صدر قانون تأليف النقابات وقانون التأمين الاجبارى ضد إصابات العمل . وهما من أهم القوانين ذات الأثر الحاسم فى توجيه التشريع العمالى إلى التركيز النهائى والتنظيم الثابت. وحين يمضى المشروعان الجديدان اللذان وعد بهما خطاب العرش تكمل حلقة التشريع ، ولا يتبقى إلا التحسين والتعديل حسب نتيجة التجارب وتقدم التشريع العمالى فى العالم ، الذى تخلفنا عنه فى هذا الصدد ربع قرن من الزمان على أقل تقدير ، حتى وثبتنا الوثبة الأخيرة منذ عام .

فأما قانون عقد العمل المشترك فهو العقد الحاصل بين صاحب العمل و بين جماعة من العمال على احترام شروط معينة فى عقود العمل الفردية وعلى شروط معينة فى نظام العمل فى المصنع كتحديد ساعات العمل أو تحديد فترة المهلة اللازمة عند الفصل أو الاستقالة وهكذا .

فهو من هذه الناحية تنظيم للعمل بقدر ما هو ضمان للعمال ومانع من المنازعات التى تخل بسير العمل ، ومن هنا كان ما جاء فى خطاب العرش من أن هذه التشريعات "توطد علاقة العامل بصاحب العمل" صحيحا ودقيقا فى معناه .

وأما قانون التأمين الاجتماعى ضد العجز والمرض والشيخوخة فهو فى اعتقادنا قطع لنصف المرحلة فى علاج التسول والتشرد والبغاء و جرائم الأحداث .

وقد يبدو هذا القول غريبا ، ولكن نظرة واحدة إلى الأسباب الأولى فى إيجاد المتسولين والمتشردين (الذين هم منبع البغاء والجريمة) ترينا أن هذا التشريع سيقضى على معظم هذه الأسباب .

فمن هم الأولون ؟

إن معظمهم من أولئك العمال الذين عجزوا عن العمل لسبب من هذه الأسباب ، ونالوا مكافأة تافهة أو لم ينالوا مكافأة أصلا ، ثم أصبحوا بعد فترة طويلة أو قصيرة ولا مورد لهم ولا مدخر عندهم ، فخرجوا الى الطرقات يتسولون ويعرضون على الأنظار عاهاتهم استدرارا للرحمة . ذلك المنظر المؤذى للكرامة الانسانية والذى نراه فى كل مكان .

---

(١) استعنا فى هذه البيانات بكتاب الأستاذ على العريف "شرح تشريع العمل فى مصر" وبتقرير مصلحة العمل عن سنة ١٩٣٩ .

ومن هم الآخرون ؟

إنهم أبناء وبنات أولئك العمال العاجزين عن العمل ، لم يجدوا لهم مرتزقا بعد عائليهم ولم يجدوا لهم مدخرا يكفيهم ، فناموا على وجوههم فى الطرقات صفرا غبرا تأكل الأجساد غائرى العيون .

فقانون التأمين الاجتماعى ضمان لهؤلاء وهؤلاء ، وسيكفل حين يطبق نقص نصف عدد هؤلاء الذين تنفق عليهم الأمة والدولة ، أو تنفقان بسببهم ألوفا كثيرة من الجنيهات كل عام ، فى الملاجىء والاصلاحيات والمحاكم . وتنفقان من الثروة الخلقية أضعاف هذه الألوف من الجنيهات .

وقد أخذت جميع الدول بتوصيات مكتب العمل بعصبة الامم فى سن هذه القوانين وكنا نريد هنا أن نعرض أمثلة من هذه التشريعات فى بعض الأمم ، لولا أن الظروف المحلية هى التى تتحكم فى صياغة تشريع كل أمة .

وفى وزارة الشؤون الاجتماعية مصلحة للعمل ستستعرض هذه التشريعات جميعا بلا شك وتختار منها مايصلح لمصر فى درجة تقدمها الصناعى الحالية مسترشدة بالأرقام والإحصاءات التى لابد منها عن حالة المصانع وحالة العمال فى البلاد ، ومقدرة كل منها على المساهمة فى هذه التأمينات ، ولذلك آثرنا ألا ندخل فى هذه التفصيلات .

٤ — تعديل لائحة السجون

من رأى مثلما رأينا وجه وزير الشؤون الاجتماعية الأستاذ "عبد الحميد بك عبد الحق" وهو يوقع أوامر الجلد على المسجونين الواردة إليه من مصلحة السجون ، ورأى علامات التقزز والاشفاق مرتسمة واضحة . ومن سمع مثلما سمعنا ملاحظات هذا الوزير على مشاهداته فى زياراته للسجون المصرية لم يكن يشك مطلقا فى أنه سيعمل جاهدا على تعديل لائحة السجون .

إنه ليذكر كيف ثارت نفسه حينما زار إصلاحية الرجال ، فوجد رجلا تبلغ سنه حوالى الستين تمنة معلقا فى الساقية كالثور ، وكيف صاح فى السجانة : " حل الراجل ده يازبانية جهنم انت وهوه " وإنه ليذكر أنه رأى فى السجن خبزا تعافه البهائم فاشمأزت نفسه وأمر بأنه لا يريد أن يرى مثل هذا الخبز مرة أخرى .

وإنه ليتحدث مع "جريدة الجورنال ديجبت" فلا ينسى هذه المشاهد المؤلمة فيقول :

"إن فى السجون أنظمة وضعت حينما كان ينظر الى المجرم والجريمة نظرا يختلف عن نظر العلم الحديث . ولذلك رأيت أن ملايين الجنيهات التى تنفق على المحاكم والنيابة والبوليس والجهود التى تبذل فيها يجب أن تؤدى الى نتائج مفيدة للبلاد وذلك بإصلاح السجون .

فأصدرت الأوامر بالاسراع فى إصلاح العيوب الظاهرة وأبطلت عقوبة الجلد إلا فى المخالفات الخطيرة وأمرت بتبسيط الإجراءات التى تتخذ لإطلاق سراح المسجونين الذين يصابون بأمراض غير قابلة للشفاء وأمرت كذلك بإبطال نظام من بقايا العصور الوسطى وهو تعليق المذنب فى ساقية لإدارتها كما لو كان حيوانا وأمرت فوق ذلك بأن يكون الخبز الذى يوزع على المسجونين خبزا لائقا بهم كبشر" .

ونعتقد أن من أهم ما سيتناوله الاصلاح "تصنيف" المجرمين وتنويع السجون والقوانين التى يعاملون بها ، فقد ظل المسجونون السياسيون يلاقون الأمرين بسجنهم فى السجون العادية ، وظلوا يفرض عليهم ما يفرض على المجرمين العاديين ، ويختلطون بهم فى أشد الظروف قسوة وأكثرها إيذاء لأبدانهم ولنفوسهم ، ثم ظل المجرمون المختلفو النفسيات والأخلاق يحشرون فى مكان واحد فيعدى بعضهم بعضا ، بل ظل الأحداث تضيق بهم الاصلاحيات فيوضعون فى سجون الرجال ، ويقع ما يقع من جرائم خلقية بسبب هذا الاختلاط ، ثم ظلت قسوة المعاملة والتسوية بين مجرم الظروف ومجرم الفطرة ، تفسد نفوس المسجونين وتحيلهم مجرمين عائدين .

فتغيير هذه الحالة من الأساس هو عمل اللجنة التى ألفت لتعديل اللوائح القديمة ، والواقع أن هذه اللوائح لا تحتاج لمجرد التعديل ، بل إلى كامل التبديل فقد قامت على أسس عقلية لم تعد صالحة للحياة فى العصر الحديث بعد تقدم الدراسات النفسية والاجتماعية ، وبعد التبدل الأساسى فى النظرة إلى الجريمة ، وفى الغرض من السجون .

٥ — التغذية العامة

ورد فى خطاب العرش عند الكلام عن الخدمة الاجتماعية ، " ولما كان فى شباب الجامعة الأزهرية وفؤاد الأول وفاروق الأول ؛ كثير من الغرباء الذين يعيشون بعيدا عن أهليهم وبلادهم ، رأت حكومتى تيسيرا عليهم وتوفيرا لأوقاتهم أن تنشئ مطاعم خاصة بهم لترويدهم بطعام صحى مناسب" .

وورد فيه عند الكلام عن التعليم الشعبى وتغذية التلاميذ : " وقد أخذت حكومتى فى تنفيذ ما وعدت به من العناية بتلاميذ التعليم الأولى من الناحية الصحية ، فاستصدرت قانونا يفرض تغذية التلاميذ ، وقد بدأت بالفعل فى تنفيذه فى عدة جهات متفرقة وستمضى فى هذا التنفيذ حتى يشمل المدارس الأولية فى المملكة كلها " .

وورد فيه بمناسبة الحديث عن أعمال البر : " وقد رأت حكومتى أن تتوسع فى إنشاء المطاعم الشعبية ليعم نفعها أكبر عدد ممكن من الفقراء" .

ونحن نميل إلى اعتبار هذه المشروعات الثلاثة فروعا فى " التغذية العامة " التى توجب ظروف الحرب والغلاء أن تعنى بها الدولة أشد العناية ، ونعد هذه الوعود القاطعة فى خطاب العرش فألا حسنا ودليلا على الاهتمام بهذه المسألة الهامة .

وأما الطلاب والتلاميذ ، فهم جديرون بعناية الدولة كى تهيئ للدراسة التى تقتضى منهم مجهودا جسميا وفكريا لا بد له من التعويض بالغذاء ، وقد ثبت فى حالات كثيرة أنهم لا يستطيعون الاستفادة من الدروس بسبب الإعياء الناشىء من قلة التغذية ، فوق ما يكلفهم التماس الطعام من وقت وجهد .

وفى انجلترا يوجد نحو ٤,٠٠٠,٠٠٠ تلميذ يتناولون الطعام كاملا بالمجان ، ويوجد نحو ٣,٠٠٠,٠٠٠ من التلاميذ يتناولون ثلث رطل من اللبن يوميا بالمجان كذلك ، ويجب أن يلاحظ أن مستوى الدخل الفردى فى انجلترا نحو ثلاثة أضعاف المستوى فى مصر ، فآباء التلاميذ هناك أقدر على تغذيتهم من الآباء المصريين ، ومع هذا تفكر الدولة فى مضاعفة العدد الذى تقدم له الطعام بسبب ظروف الحرب وغلاء المواد الغذائية (وإن لم تبلغ أسعارها ما بلغته فى مصر بدليل الأرقام القياسية للأسعار هنا وهناك) .

وأما العمال فكلنا يعرف فى مصر نوع غذائهم ويعرف الجهد البدنى المطلوب منهم ، وهناك طبقات منهم ومن سواهم لا يزيد دخلهم فى الشهر على جنيه ونصف الجنيه ، يعولون به نفوسهم وأهليهم ، فيستحيل عليهم فى هذه الحالة أن يحصلوا على الغذاء الضرورى .

فهؤلاء سيجدون فى المطاعم الشعبية خير عون لهم على توفير اللقمة المغذية بثمن مستطاع .

ويجب أن نذكر أن العمال فى انجلترا تعرف لهم جراية بالبطاقات أكبر من جراية بقية طبقات الشعب ، ومع ذلك يجد من يشتغلون منهم فى الصناعات الثقيلة وجبة ساخنة تقدم لهم على أبواب المصانع وبداخل المناجم بالمجان عن طريق جماعات الخدمة الاجتماعية المنتشرة فى البلاد ، الغنية بالموارد والتبرعات .

فالدولة المصرية بهذه الاجراءات فى سبيل التغذية العامة ، إنما تلبى الداعى الانسانى والواجب الوطنى ، والعرف الاستثنائى على السواء .

٦ — ضريبة الخدمة الاجتماعية

وحين ينظر الانسان فى المشروعات الاجتماعية التى تهم بها وزارة الشؤون الاجتماعية ما ذكرنا منها هنا وما نوهنا به فى أعداد سابقة ، يجد أن مواردها الحالية يستحيل أن تنهض بهذا كله ، وإذا استطاعت أن تنهض به مرة فإنها لا تضمن له الدوام والاستقرار .

لهذا نستقبل ما جاء فى خطاب العرش عن "تدبير مورد دائم للبر بالفقراء أسوة بما جرى به العمل فى الأمم المتمدينة" بالتداول والترحيب ، فما يصح أن تبقى أعمال البر رهينة بموارد متقطعة لا أساس لها فى التشريع ، مع ملاحظة أن روح البر لاتزال ضعيفة فى النفوس .

ففى الدانمارك مثلا تفرض الحكومة ضرائب لتحسين الشؤون الاجتماعية تبلغ نحو ١٩ ٪ من الإيرادات المتوسطة ، ومع هذا يوجد من يتبرعون بمبالغ كبيرة بعد أداء هذه الضريبة العالية .

وإذا تحدثنا عن ضرائب البر فى الأمم المتمدينة فيجب ألا ننسى أن الإسلام قد فرض هذه الضريبة قبل أربعة عشر قرنا ، ونظم مواردها ومصارفها تنظيما كاملا .

وإذا سمعنا أن المذاهب الاجتماعية الحديثة تنكر الاحسان المباشر من الغنى إلى الفقير لما فيه من غضاضة على الفقير ، ومن زيادة فى كبرياء الغنى ، فيجب أن نذكر أن الإسلام قبل أربعة عشر قرنا قد التفت هذه الالتفاتة بجعل الزكاة تجبى إلى بيت المال ثم تنفقها الدولة على المحتاجين إليها فى كرامة وتجمل ، ثم جعلها حقا للفقراء فى أموال الأغنياء لا تفضلا من هؤلاء على هؤلاء . قال : (وفى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم) . ثم صورها للأغنياء فى صور التفضل عليهم بأخذها لا التفضل منهم بأدائها . قال : (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) .

فبقى علينا إلا أن نرجع الى قانوننا السماوى نستوحيه فرض هذه الضريبة — التى جرى العمل بها فى الأمم المتمدينة — هذا القانون الذى تضمنه الاسلام ، كما تضمنته اليهودية حين فرضت العشر كاملا — لا ربع العشر — والمسيحية حينما جعلت التجرد من المال كله شرطا لدخول الجنة .

فإذا عز على قوم أن تسمى هذه الضريبة " فريضة الزكاة " وإذا شاء قوم أن يقفوا دونها بسفسطائيات قانونية كالتى نقرؤها فى بعض الصحف ، فلتفرض تحت أى عنوان لتؤدى غايتها من الخدمة الاجتماعية وليقوم البر على موارد ثابتة باسم القانون .

٧ — مشروعات أخرى

وقد تضمن خطاب العرش مشروعات أخرى كنشر الرياضة البدنية وزيادة أجور العمال ، وتنظيم أعمال الجمعيات والهيئات الخيرية بما يكفل المصلحة العامة ، وإلغاء البغاء وإنشاء الملاجىء اللازمة لرعاية ضحاياه ... ... وهى مشروعات تحدثنا عنها فى هذه المجلة فى أعداد سابقة ، فنكتفى بهذه الاشارة إليها مستبشرين بهذا الاتجاه الاجتماعى الشامل لمختلف الخدمات ، راجين أن يسلك طريق التنفيذ بنفس الهمة التى سلك بها طريق التشريع ، والله المستعان .